

**قرار رئيس جمهورية مصر العربية**  
**رقم ٧ لسنة ٢٠١٦**

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ;  
 وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ;  
 وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية ;  
 وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة ;  
 وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ الصادر بشأن البيئة وتعديلاته ولايتها التنفيذية ;  
 وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ الصادر بشأن البناء ;  
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية ;  
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة ;  
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضي الدولة حتى عام ٢٠١٧ ;  
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤١ لسنة ٢٠١٤ بشأن الأرض المخصصة للاستصلاح والاستزراع ;  
 وعلى ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة ;  
 وبعد موافقة مجلس الوزراء :

**قرار**

**(المادة الأولى)**

يعاد تخصيص مساحة ١٥ فدان من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة بجهة السادات - محافظة البحيرة وفقاً للخريطة وجدول الإحداثيات المرفق لصالح الهيئة العامة لشروعات التعمير والتنمية لاستخدامها في نشاط الاستصلاح والاستزراع وفقاً للقواعد والقوانين الحكومية المعمول بها في هذا الشأن .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ربيع الآخر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١٧ يناير سنة ٢٠١٦ م) .

**عبد الفتاح السيسي**

